

● قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1424 الموافق 11 مايو سنة 2003، يتضمن تنظيم مصالح

المديريات الولائية للشؤون الدينية والأوقاف في مكاتب

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1424  
الموافق 11 مايو سنة 2003، يتضمن تنظيم  
مصالح المديريات الولائية للشؤون الدينية  
والأوقاف في مكاتب.**

إن رئيس الحكومة،

ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات  
المحلية،

ووزير الشؤون الدينية والأوقاف،

ووزير المالية،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-208  
المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1424 الموافق 5 مايو  
سنة 2003 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-215  
المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1424 الموافق 9 مايو  
سنة 2003 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-99  
المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو  
سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 2000-200  
المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1421 الموافق 26 يوليو  
سنة 2000 الذي يحدد قواعد تنظيم مصالح الشؤون  
الدينية والأوقاف في الولاية وعملها،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ  
في 26 رجب عام 1419 الموافق 16 نوفمبر سنة 1998  
الذي يحدد عدد المصالح والمكاتب بنظارات الشؤون  
الدينية في الولايات،

**يقررون ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 5 من  
المرسوم التنفيذي رقم 2000-200 المؤرخ في 24 ربيع  
الثاني عام 1421 الموافق 26 يوليو سنة 2000 والمذكور  
أعلاه، يحدد هذا القرار تنظيم مصالح المديريات  
الولائية للشؤون الدينية والأوقاف في مكاتب.

**المادة 2 :** تنظم مصالح مديرية الشؤون الدينية  
والأوقاف بالولاية كما يأتي :

1 – مصلحة المستخدمين والوسائل والمحاسبة  
وتشتمل على :

(أ) مكتب المستخدمين،

(ب) مكتب الوسائل،

(ج) مكتب المحاسبة.

2 – مصلحة الإرشاد والشعائر الدينية والأوقاف  
وتشتمل على :

(أ) مكتب الإرشاد الديني،

(ب) مكتب الشعائر الدينية.

3 – مصلحة التعليم القرآني والتكوين والثقافة  
الإسلامية وتشتمل على :

(أ) مكتب التعليم القرآني والتكوين المستمر،

(ب) مكتب الثقافة الإسلامية وإحياء التراث.

**المادة 3 :** يلغى القرار الوزاري المشترك المؤرخ  
في 26 رجب عام 1419 الموافق 16 نوفمبر سنة 1998  
والمذكور أعلاه.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ربيع الأول عام 1424 الموافق  
11 مايو سنة 2003.

**وزير الشؤون الدينية  
والأوقاف  
بوعبد الله غلام الله**

**عن وزير الدولة، وزير  
الداخلية والجماعات المحلية  
الأمين العام  
مولاي محمد قنديل**

**عن وزير المالية  
الأمين العام  
عبد الكريم لكحل**

**عن رئيس الحكومة  
وبتفويض منه  
المدير العام  
للولظيف العمومي  
جمال خرشي**